باس ان ينزعه ويستفاد منه جواز نزعه للابل ايضا وحمله الشيخ على نزع الابل وهو بعيد
ويجب اعادة المقلوع على المشهور وفي رواية نادرة باعادته الى المرعى واخرى الى الحرم والخبر
انه عليه السلام نتف طاقة وهو يطلب ازيحها مكانه ولا كفارة للقلع عند اهل
للاصل وعدم دليل عليه خلافا للمشهور فيقوة في الكبيرة وشاة في الصغيرة والقيمة
في الابعاض للخبر وهو مع ضعف سنده قاصر الدلالة والاسكاك في القيمة مطلقا للخبر
عليه ثمنه من حيث ما يوجب حدا او تعزيرا او قصاصا ولجا الى الحرم لا يطعم ولا
يسقى ولا يباع ولا يؤوى فان اخذ به الا لان يفعل ذلك في الحرم حتى يخرج منه فيواخذ
فيه للعبرة ولقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ولا حد وان الاهلي
الظالمين والحق به مسجد النبي صلى الله عليه واله ومشاهد الائمة عليهم السلام ولا
اسم الحرم عليها في بعض النصوص وهو مناسب للتعظيم لا بنبغي لاحد ان يرفع
بناء فوق الكعبة كذا في التهذيب وظاهر الكراهة كما عليه جماعة ويؤيده الاصل قيل
بالحرم لمناسبة التعظيم وفي التهذيب ليس ينبغي لاهل مكة ان يجعلوا على دورهم ابوابا
وذلك ان الحاج ينزلون معهم في ساحة الدار حتى يقضوا حجهم وظاهره كراهة منع الناس
من سكناها وقيل يحرم به لقوله سبحانه سواء العاكف فيه والباد قيل لقطة
الحرم لا تملك وان قلت فيعرفها سنة تتصدق بها او يجعلها امانة في بيت وفي
تخييرا خذها وكراهته قولان ويأتي الكلام في ذلك في مباحث اللقطة ان شاء الله تعالى

في الحديث احب الارض الى الله عز وجل مكة وما تربة احب الى الله عز وجل من
تربتها ولا حجر احب الى الله عز وجل من حجرها ولا شجر احب الى الله عز وجل من شجرها
ولا جبل احب الى الله عز وجل من جبلها ولا ماء احب الى الله عز وجل من مائها
قال ابو الحسن الرضا عليه السلام ان لكل امام عهدا في عنق اوليائه وشيعته وان من

تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا لما رغبوا فيه كانوا
ليتهم شفعاؤهم يوم القيمة يستحب زيارة النبي صلى الله عليه واله استحبابا مؤكدا
وخصوصا الحاج بل بمايدفع بعض الصحاح بوجوبها وفي الصحيح عمن زار النبي صلى الله عليه واله
قاصدا فقال له الجنة وكذا زيارة علي وفاطمة والائمة من ولدهما عليهم جميعا السلام
فان النصوص الواردة في فضلها اكثر من ان تحصى وتاكد في الحسين عليه السلام بل وردان
زيارته فرض على كل مومن فان تركها ترك حقا لله ولرسوله وان تركها عقوق رسول
الله صلى الله عليه واله وانتقاص في الايمان والدين وانه حق على الغني زيارته في
السنة مرتين والفقير مرة وان من اتى قبره نقص من عمره حول ولم يات قبره نقص من عمره حول وانها
تعدل العمر وان ايام زيارته لا تعد من الاجل وتفرج الهم وتمحص الذنوب ولكل خطوة
حج مبرور وله بزيارة اجر عتق الف نسمة وحمل على الف فرس في سبيل الله وله
بكل درهم انفقه عشرة الاف درهم ومن اتى قبره عارفا بحقه غفر الله له ما تقدم
من ذنوبه وما تاخر وان زاره ليلة تربخير من عشرين حجة وان زيارته يوم عرفة مع المعرفة
بحقه الف الف حجة والف الف عمرة متقبلات والف غزوة مع نبي او امام وذلك
اول درجة مغفرة الذنوب المحتة ونصف شعبان يضاعف به مائة الف بني وعشرين
الفا وليلة القدر مغفرة الذنوب وان لمن جمع في سنة واحدة بين زيارته ليلة
عرفة وليلة الفطر وليلة النصف من شعبان ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة متقبلة
وقضاء الف حاجة في الدنيا والاخرة ومن زاره يوم عاشوراء عارفا بحقه كمن
زار الله فوق عرشه ومن بعد عنه وصعد على سطحه ثم رفع راسه الى السماء فقد
برئ من قبره وقال السلام عليك يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته
كتب له زورة والزورة حجة وعمرة ولو فعل ذلك كل يوم خمس مرات كتب الله له

عليه

تم الوفاء

Copyright © King Saud University